

سنن البيهقي الكبرى

20627 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا بن المثنى
ثنا أبو عامر ثنا إبراهيم بن طهمان عن علي بن عبد الأعلى عن أبي النعمان عن أبي وقاص عن
زيد بن أرقم عن النبي A قال Y إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي له فلم يف ولم يجيء
للميعاد فلا إثم عليه